




Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/ExCOP/1/1/Rev.2/Add.1  
20 October 1999  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة  
بالتتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي  
الاجتماع الاستثنائي الأول (الدورة المستأنفة)  
مونتريال، ٢٤ - ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠

### شرح تتعلق بجدول الأعمال المؤقت المنقح

#### مقدمة

١ - نظراً لتعقيد الموضوعات في هذا المجال، لم يكن من المستطاع إتمام المفاوضات ثم إقرار بروتوكول السلامة البيولوجية في الوقت الذي كان مخصصاً في الأصل للجتماع الاستثنائي الأول لمؤتمر الأطراف، الذي عقد في قرطاجنة، بocolombia، من ٢٢ إلى ٢٤ فبراير ١٩٩٩. وتبعاً للمقرر I/1-EM، فإن مؤتمر الأطراف قرر تعليق الاجتماع إلى تاريخ لاحق.

١ - إن هذه الشروح تتعلق بجدول الأعمال المؤقت المنقح المعروض لاعتماده في الدورة المستأنفة للجتماع الاستثنائي الأول لمؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/ExCOP/1/1/Rev.2) ويحل محل أي UNEP/CBD/ExCOP/1/1/Rev.2، التي كانت معروضة على الاجتماع الاستثنائي السابق.

#### البند ١ - استئناف الاجتماع

٣ - سوف يستأنف الاجتماع أعماله في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين ٢٤ يناير ٢٠٠٠، بمنطقة الطيران المدني الدولي (إيكاو) بمقرها بـمونتريال، وسوف يفتتحه السيد لازلو ميكلوس رئيس الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف.

٤ - سيلقي بيانات الافتتاح والترحيب كل من:

(أ) رئيس الاجتماع الاستثنائي الأول لمؤتمر الأطراف السيد خوان مایر مالدونادو، وزير البيئة ب-Colombia.

(ب) الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي.

#### البند ٢ - شؤون تنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال المنقح

٥ - قد يرغب مؤتمر الأطراف في أن يوافق على جدول الأعمال المؤقت المنقح كما هو وارد في الوثيقة UNEP/CBD/ExCOP/1/1/Rev.2.

(ب) تنظيم العمل

٦ - قد يرغب مؤتمر الأطراف في أن يعمل بوصفه جلسة عامة دائمة، دون إنشاء هيئات فرعية له.

٧ - قد يرغب المؤتمر أيضا عند تنظيمه لعمل الدورة المستأنفة، أن يراعي الفقرة ٤ من مقرره EM-I/1 الذي نوه فيه بأهمية أن يركز في الدورة المستأنفة على المسائل الليبية (core issues) وما يتعلق بها من موضوعات كما ورد ذلك في مشروع تقرير الجزء الأول من الاجتماع UNEP/CBD/ExCOP/1/1/Rev.2، الفقرة ٥٢). وتبعا لذلك قد يرغب مؤتمر الأطراف للشروع فورا في المفاوضات بشأن هذه المسائل.

٨ - قد يرغب مؤتمر الأطراف أيضا في وضع الترتيبات اللازمة لتشكيل لجنة صياغة جامعة بين المجالات القانونية والتحذيرية الصياغية واللغوية، لاستعراض نص الصك المقترح كي تكفل اتساق هذا النص وعدم وجود تضارب في النص بين اللغات المختلفة.

#### البند ٣ - تقرير عن وثائق اعتماد الممثلين في الاجتماع

##### الاستثنائي الأول المستأنف لمؤتمر الأطراف

٩ - إن المادة ١٨ من اللائحة الداخلية لاجتماعات مؤتمر الأطراف تذكر ما يلي:

"تعرض على الأمين التنفيذي لمؤتمر الأطراف وثائق اعتماد الممثلين وأسماء الممثلين المناوبين والمستشارين، أو على ممثل الأمين التنفيذي فيما لا يتجاوز إن أمكن مدة ٢٤ ساعة بعد افتتاح الاجتماع. وأي تغيير لاحق في تكوين الوفد ينبغي أن يعرض أيضا على الأمين التنفيذي أو على

ممثله. وسوف تصدر وثائق الاعتماد من رئيس الدولة أو الحكومة أو من وزير الخارجية أو، في حالة منظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي، من السلطة المختصة في تلك المنظمة".

١٠ - وتنص المادة ١٩ بأن يقوم مكتب أي اجتماع بالنظر في وثائق الاعتماد ويقدم تقريرا عنها إلى مؤتمر الأطراف للبت فيها.

١١ - وفقاً للمادة ٢٠ من اللائحة الداخلية، يكون للممثلي حقوق المشاركة بصفة مؤقتة في الاجتماع، ريثما يصدر مؤتمر الأطراف مقرراً بشأن صحة وثيقة اعتمادهم.

١٢ - يقوم مؤتمر الأطراف بالنظر في التقرير الخاص بوثائق الاعتماد المقدم إليه من المكتب وباعتماد ذلك التقرير.

#### البند ٤ - الموافقة على البروتوكول والمقررات المتصلة به

١٣ - إن الفقرة ٤ من مقرر مؤتمر الأطراف ٤/٣، تنصي بأنه، وفقاً للمادة ١٣ من اللائحة الداخلية، يقوم الاجتماع الاستثنائي بمعالجة جميع الموضوعات المتعلقة بما يلي:

(أ) إقرار بروتوكول السلامة البيولوجية؛

(ب) التحضير لاجتماع الأول لأطراف البروتوكول فيما يتصل بموضوعات منها: الترتيبات المؤقتة، مع مراعاة الميزانية المرصودة لهذا الغرض وفقاً للمقرر ٤/١٧ بشأن الميزانية والصندوق الاستئمانى للاتفاقية.

١٤ - وفقاً للفقرة ٤ من المقرر I/1-EM سيكون ألمام الأطراف نص مشروع البروتوكول الوارد في المذيل الأول بتقرير الفريق العامل المخصص المفتوح العضوي بشأن السلامة البيولوجية (UNEP/CBD/ExCOP/1/2)، وكذلك في البيانات الخاصة بنص مشروع البروتوكول الوارد في ذلك التقرير.

١٥ - وعند إتمام المفاوضات، فمن المتوقع أن يقوم رئيس الاجتماع الاستثنائي بالتقديم الرسمي لنص متافق عليه لمشروع البروتوكول، لاعتماد ذلك النص، كما وافقنا على ذلك أطراف مؤتمر الأطراف.

١٦ - وعقب اعتماد البروتوكول، قد يرغب مؤتمر الأطراف في أن ينظر في اتخاذ مقررات تتعلق بترتيبات خلال الفترة حتى الاجتماع الأول للأطراف في البروتوكول، بما في ذلك إنشاء لجنة حكومية دولية للبروتوكول المتعلق بالسلامة البيولوجية لاتفاقية التنوع البيولوجي، وانتخاب رئيس لجنة الحكومية الدولية المذكورة، ووضع الترتيبات الإدارية والموزنية الالزمة.

البند ٥ - اعتماد التقرير

١٧ - سوف يذكر أنه في الجزء الأول من الاجتماع الاستثنائي، قام المقرر بإعلام المشاركين بأنه في ضوء تعليق الاجتماع، فإن تقرير الاجتماع سوف ينظر فيه في الدورة المستأنفة (UNEП/CBD/ExCOP/1/L.2/Rev.2) (الفقرة ٥٤). وتبعاً لذلك أحاط مؤتمر الأطراف علمًا بمشروع تقرير الاجتماع.

١٨ - وفي نهاية الدورة المستأنفة، من المتوقع أن يقوم مؤتمر الأطراف باعتماد تقرير حول كل الاجتماع الاستثنائي على أساس المشروع الذي سبق توزيعه، مع إدخال ما يلزم عليه من تقييمات لتصوير ما جرى من أعمال في الدورة المستأنفة.

البند ٦ - اختتام الاجتماع

١٩ - سوف يختتم الاجتماع الساعة ١٨:٠٠ يوم ٢٨ يناير ٢٠٠٠.

مرفق

قائمة الوثائق للدورة المستأنفة للاجتماع الاستثنائي الأول  
لمؤتمر الأطراف

العنوان	رمز الوثيقة
جدول الأعمال المنقح المؤقت	UNEP/CBD/ExCOP/1/1/Rev.2
شرح على جدول الأعمال المنقح المؤقت	UNEP/CBD/ExCOP/1/1/Rev.2/Add.2
مشروع تقرير الاجتماع الاستثنائي الأول لمؤتمر الأطراف	UNEP/CBD/ExCOP/1/L.2/Rev.1
تقرير الفريق العامل المفتوح العضويـة المعنى بالسلامة البيولوجـية عن عمل اجتماعـه السادس	UNEP/CBD/ExCOP/1/2
الوثيقة المتضمنـة مشروع نص البروتوكـول للدورة المستـأنـفة: مذكـرة تفسـيرـية من الأمـانـة	UNEP/CBD/ExCOP/1/INF.4
مذكـرة: موجـز يقدمـه الرئيسـ عن المشـاورـات غير الرـسمـية الـتي جـرت في مونـترـيـال يومـ 1 يولـيـه 1999	UNEP/CBD/ExCOP/1/INF/2
موجـز من الرئيسـ عن المشـاورـات غير الرـسمـية التي جـرت بـفيـنـيـا من 15 إـلـى 19 سـبـتمـبر 1999	UNEP/CBD/ExCOP/1/INF/3

— — — — —